

## سنن الدارقطني

229 - نا أبو بكر الشافعي نا محمد بن شاذان الجوهري نا معلى بن منصور نا شريك عن  
ميسرة عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي بن B قال إذا أغلق بابا وارخى سترا  
أو رأي عورة فقد وجب عليه الصداق